

## 34657 - منع البنت من الميراث لئلا يأخذه زوجها

### السؤال

بعض الناس يمنع ابنته من الإرث خوفاً على ثروته أن يأخذ من يتزوج ابنته نصيبيها من هذه الثروة ، هل هذا جائز ؟.

### الإجابة المفصلة

بين الله تعالى الورثة ونصيب كل منهم في سورة النساء ، ومن هؤلاء : البنات ، وأوصى بإيتاء كل ذي حق حقه ، وختم آيات الميراث الأولى منها بقوله : **(تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُذْخِلُهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَغْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُذْخِلُهُ نَارًا حَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ).**

وختم الآية الأخيرة من السورة بقوله : **(يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ).**

فمن حرم البنت أو غيرها من الحق الذي جعل الله لها دون رضاها وطيب نفسها منها فقد عصى الله ورسول صلى الله عليه وسلم واتبع هواه واستولت عليه العصبية الممقوته والحمية الجاهلية ، ومأواه جهنم إن لم يتتب ويؤدي الحقوق لأربابها .

وبالله التوفيق .